البرنامج السياسي
لِـ"جبهة كوردستان سوريا"

BERÊ KURDISTANA SÛRIYÊ

SYRIAN KURDISTAN FRONT

جبهة كوردستان سوريا

2024

BERÊ KURDISTANA SÛRIYÊ

SYRIAN KURDISTAN FRONT

جبهة كوردستان سوريا

2024

البرنامج السياسي لِـ"جبهة كوردستان سوريا"

مقدمة:

إنطلاقاً من المشهد السياسي المتردي التي تعيشه الحركة الكوردية في سوريا بالعموم, حيث ثنائية القطبية و تأثيرها على الحالة السياسية ككل وعلى تمثيل الحالة الكوردية السورية كشخصية مستقلة من حيث عدم إمتلاك أدوات مستقلة لبناء الشخصية الكوردية المستقلة تحت تأثير العامل الخارجي, و إيماناً بضرورة العمل على بناء إطار سياسي جديد يمثل مطامح شعبنا من خلال بناء الشخصية السياسية المستقلة عبر برامج و آليات عمل عملية على أرض الواقع و التموقع بين جماهير شعب كوردستان سوريا, اتفقت أحزاب كوردية و منظمات المجتمع المدني سويةً على تأسيس „جبهة كوردستان سوريا" كطرف سياسي-جماهيري يعكس الحاجة لوجود هكذا جبهة في ظل وجود أُطر سياسية أخرى, من وجهة نظرنا, لا تلبي ولا تتبنى مصالح شعبنا ولا تضعها فوق كل إعتبار, خصوصا أن الجبهة تنطلق من مبدأ الشفافية المالية و الشفافية السياسية للارتقاء بالعمل السياسي من خلال اعتماد مفاهيم اتخاذ القرار السياسي بشكل تشميلي تشارك فيه جميع الجهات المنضوية تحت سقفها.

الجبهة, من خلال انتهاج علاقات دبلوماسية و فتح قنوات اتصال مع الجهات الدولية الفاعلة في الملف السوري والتواصل مع المعارضة السورية المعتدلة التي تؤمن بالديمقراطية و حقوق الإنسان وبناء تحالفات سياسية تحفظ و تصون المبادئ والأهداف التي تعمل من أجلها الجبهة لبناء سوريا اتحادية ديمقراطية تعترف بحق الشعب الكوردي في تقرير مصيره بنفسه, تنهي ثنائية القطبية في الحركة الكوردية, فقد أثبتت التجارب السابقة عدم قدرة أي مكون أو حزب على قيادة المجتمع لوحده أو تمثيل الغالبية فيه، لذلك لا بد من بناء أفكار وعلاقات صحيحة تقوم على أساس الثقة والتشارك، وتبتعد عن التحكم والتهميش والمركزية والإقصاء.

تعريف جبهة كوردستان سوريا:

الجبهة تحالف سياسي ديمقراطي يجمع أحزاب وكتلة منظمات المجتمع المدني في كوردستان سوريا, وتقوم على مبدأ الديمقراطية بين أطرافها, وعلى قيم الكرامة والحرية واحترام حقوق الإنسان في نضالها من أجل الوصول إلى أهدافها المشتركة.

تنطلق جبهة كوردستان سوريا في تكوينها السياسي والتنظيمي من المبادئ والأسس التالية:

ا. رؤيتنا لكوردستان سوريا وسوريا عموماً:

أ. كوردستان سوريا هي جزء من الأجزاء الأربعة لكوردستان.

ب. حق تقرير المصير للشعب الكوردي.

ت. سوريا دولة اتحادية، وأقليم كوردستان سوريا وحدة متكاملة جغرافياً واقتصادياً دون اقتطاع أي جزء منها.

ث. فصل الدين عن الدولة، وحيادية الدولة تجاه الأديان.
ج. دولة قانون التي يتساوى جميع المواطنين فيها أمامها, بغض النظر عن أي اعتبار.
ح. حماية وضمان حقوق الإنسان بحسب الشرعية الدولية لحقوق الإنسان.
خ. تؤمن الجبهة بأن التحول الديمقراطي المنشود في سوريا هو أساس حل القضية الكوردية بشكل عادل وشامل يضمن حقوق الشعب الكوردي. إنطلاقاً من هذا فإن سوريا المستقبل تكون دولة اتحادية ديمقراطية.

٢. العلاقة مع الأجزاء الأخرى من كوردستان :

أ.تساند الجبهة وتتضامن مع نضال الشعب الكوردستاني في الأجزاء الأخرى من كوردستان، من أجل نيل حقوقه القومية المشروعة، وفق العهود والمواثيق الدولية ومبدأ حق الشعوب في تقرير مصيرها.

ب. تنظر الجبهة لإقليم كوردستان العراق كمكسب قومي للكورد في جميع أجزاء كوردستان ومن واجبنا دعمه بما أمكن، كما يرى في قيادة الإقليم وسلطاته وقواه السياسية إخوة لنا وعليهم احترام ودعم ما يقرره شعب كوردستان سَوريا لنفسه، ويقع هذا الواجب كذلك على جميع القوى السياسية في الأجزاء الأخرى من كوردستان.
ت. تؤمن الجبهة وتعمل على تعزيز الروابط الثقافية والاجتماعية والسياسية بين الكورد في جميع أجزاء كوردستان والشتات, وبذل الجهود الموجهة لتعزيز اللغة الكوردية وحمايتها وتطويرها.

٣. الموقف من دول المنطقة والعالم:

- احترام سيادة جميع دول المنطقة والعالم والعمل على بناء علاقات ودّية معها بما يخدم مصلحة شعبنا.
- عدم التدخل في الشؤون الداخلية لأية دولة ورفض تدخل أي منها في شؤوننا الداخلية.

٤. في الجانب التنظيمي:

- تعتمد الجبهة مبدأ الشفافية والعلنية في علاقاتها السياسية، وفي مجمل نشاطاتها وفعلها الميداني، وتسعى لأن تكون هذه العلاقات والرؤى في متناول أية حلقة نقاشية داخلية أو جماهيرية.

- تؤمن الجبهة بالعمل المؤسساتي والتخصصي، سواء في المجال السياسي أو الثقافي أو الإعلامي أو الاجتماعي أو الحقوقي، أو في مجال الدفاع عن حق المرأة في المساهمة الفعالة في مختلف مجالات الحياة، وضرورة تفعيل دورها وتنظيم طاقاتها، لتأخذ دورها المناسب وتتخلص من المعوقات التي تعترض تطورها المجتمعي، أو في مجال الشباب واهتماماتهم وضرورة دفعهم للانخراط في تعبيرات المجتمع المدني الثقافية والاجتماعية والفكرية.
- تعتمد الجبهة مبدأ الديمقراطية في العلاقة بين أطرافها وتضمن الاختلافات السياسية بداخلها.

الرؤية السياسية لجبهة كوردستان سوريا:

أولاً - حول القضية الكوردية في سوريا:

سياسات التعريب ومعالجة الآثار الناجمة عنها:

منذ أواسط الستينيات من القرن الماضي بدأت السلطات السورية بالتحضير لمشروع الحزام العربي وتطبيقه على طول الحدود السورية مع تركيا والعراق, وقد بدأ تنفيذ المشروع منذ العام ١٩٧٣ حيث تم توطين ٢٥٠٠٠ عائلة عربية في محافظة الحسكة. وكذلك إبان مرحلة الإصلاح الزراعي في السبعينيات كان يُسمح للملاكين الكورد أن يستملكوا أراضٍ أقل مساحة من التي يستملكها الملاكون العرب وكانت الدولة قد سحبت في ٥ اكتوبر ١٩٦٢ الجنسية السورية من عشرات الآلاف من المواطنين الكورد وصادرت أملاكهم.

كما اقتطعت الدولة قرى كوردية من محافظة حلب وأتبعتها لمحافظة الرقة، ومنعت تسجيل الأملاك بأسماء أصحابها الكورد، كما جرى في منطقة گري سپي (تل أبيض) التي شهدت بناء قرى عربية بقرار من الدولة، وكل ذلك لتعريب تلك المنطقة الواصلة بين منطقتي كوباني وسري كانيه. أما بالنسبة للمنطقة الواصلة بين كوباني وعفرين فقد عمل النظام على الضغط على سكانها بشتى السبل لإجبارهم على ترك قراهم، وخاصة في قرى كوردية تابعة لمنطقة الباب و كذلك فصل العديد من قرى منطقة عفرين و إلحاقها إداريا بمدينة إعزاز و تل رفعت و بلدة نبّل.

ولحل المشكلة المتعلقة بتهجير السكان ومصادرة أراضيهم بشكل غير مشروع، يجب العمل على ما يلي:

- تطبيع الأوضاع في جميع القرى والمدن الكوردية التي أجبر سكانها على مغادرتها.
- إعادة جميع الأراضي والممتلكات إلى أصحابها ومستحقيها الأصليين وإلغاء جميع القوانين والقرارات التي استملكت وصودرت بموجبها تلك الأراضي.
- تعويض المتضررين من تلك السياسات عما لحقهم من ضرر وما فاتهم من كسب.
- إعادة السجلات المدنية للمستوطنين إلى أماكنهم السابقة.
- إعادة واعتماد الأسماء الأصلية لجميع المدن والبلدات والقرى والأماكن التي تمّ تعريبها.
- إعادة الجنسية السورية إلى جميع من جردوا منها وكذلك إلى جميع المكتومين، وتعويض المتضررين من عملية التجريد من الجنسية وما تبعها من تداعيات.
-إعادة توزيع التقسيمات الإدارية لمناطق كوردستان سوريا.

اللغات في كوردستان سوريا:

اللغات الكوردية والعربية والسريانية الآشورية هي لغات معترف بها في كوردستان سوريا ويجب توفير كافة السبل للتعبير بها وتنميتها, كما يجب اعتبار اللغة الكوردية هي اللغة الرسمية إلى جانب اللغة العربية في سوريا.

الإدارة المحلية والإقليمية:

في جميع الوحدات الإدارية السورية يجب انتخاب برلمانات إقليمية ومجالس للمدن والنواحي والمناطق من قبل السكان أنفسهم.

وبموازاة تلك الإجراءات من الحكم الفيدرالي الذي يجب سريان مفعوله في جميع أنحاء سوريا، فإنه من الضروري أن تكون كوردستان سوريا صاحبة استقلال ذاتي من ناحية مواضيع اللغة والثقافة والتعليم.

الجانب المالي:

الوحدات الإدارية المعنية تتمتع بالاستقلال الاقتصادي. ويجب أن تخصص أموال لأمور معينة وتُصرف دون أن تضطر سلطات الإقليم إلى الرجوع إلى الوزارات المختصة في المركز. والشرط الأساسي هنا هو جباية الضرائب وإدارة الموارد الأخرى، وتشرف الأقاليم على الموارد وتدير مردوداتها المادية، ومن ثم تقوم السلطات المركزية بحساب إجمالي الإيرادات الضريبية ويتم توزيعها في الأقاليم حسب أعداد السكان والمواطنين, بعد استقطاع مستلزمات التطوير والتنمية والمستلزمات الأخرى من المصاريف العامة.

واعتماداً على هذه الآلية فإنه إما أن يأخذ الإقليم مزيداً من الأموال من العاصمة أو أن يعيد إلى العاصمة الفائض المالي الذي تحقق لديه.

التمثيل في العاصمة السورية:

إن سكان كوردستان سوريا يشاركون في انتخابات البرلمان. ومن حق الأحزاب السياسية الكوردية أن تقدم مرشحيها لخوض هذه الانتخابات. ويجب على هذا الصعيد تطوير آليات معينة لعملية الانتخابات. ولكي يتم ضمان أن قرارات الأغلبية بصدد كوردستان سوريا لن تؤثر على/في حقوق كوردستان سوريا، يجب تثبيت بند بخصوص ذلك في الدستور.

بالإضافة إلى ذلك يجب أن يكفل الدستور أن هذه الآلية تتغير فقط في حال تم قبول التغيير بشكل رسمي من قبل برلمان الإقليم, كما يجب ضمان عدم فرض قانون للانتخابات على الإقليم دون موافقة منه.

ثانياً - رؤية جبهة كوردستان سوريا حول النظام السياسي في سوريا مستقبلاً:

١. سوريا دولة ديمقراطية ذات نظام برلماني. وتنبثق سلطات الدولة من إرادة الشعب وتُمارس من أجل خيره.
٢. سوريا دولة قانون تحترم وتحمي وتلتزم بمبادئ فصل السلطات واستقلالية القضاء وجميع مبادئ سيادة القانون.
٣. تتّخِذُ لجنة مستقلة لـمحاربة الفساد كل الاجراءات للوقاية من الفساد ومكافحته. ويُكلف في كل وزارة مراقِب لقضايا الفساد يراقب مدى الالتزام بمبادئ سيادة القانون.

٤. سوريا دولة اتحادية تقوم بتوزيع السلطة والموارد بين المركز و الأقاليم.
٥. تعترف سوريا بتنوعها السكاني و تحميه. تنتمي جميع المجموعات القومية والعرقية والدينية والمذهبية واللغوية إلى الهوية السورية وهي معترف بها كمكونات أساسية للمجتمع السوري. تتمتع جميع المجموعات، سواء كانت صغيرة أم كبيرة، بحق الحصول على احترام وحماية حقوقها بصورة عادلة وحفظ وتعزيز هويتها الثقافية والمشاركة المتكافئة في شؤون الدولة.
٦. يراعى التنوع السكاني بصورة ملائمة عند تحديد الاسم والعلم والنشيد الوطني وغيرها من رموز ومؤسسات الدولة السورية.
٧. تعترف سوريا بـ وتحمي وتطبق حقوق الإنسان وحقوق المكونات المعترف بها دولياً وتستند في كل اجراءاتها الى مقاييس الكرامة الإنسانية والحرية الشخصية. ونؤكد هنا على المبادئ التالية:

أ. تُضَـمِّن سوريا في دستورها الجديد حقوق الإنسان المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية المعترف بها دولياً.
ب. تصادق سوريا على الاتفاقيات الدولية الأساسية لحقوق الإنسان، وتعمل بشكل وثيق مع المنظمات الدولية والهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة وتدعم نشاطاتها.
ت. تُلزم حقوق الإنسان جميع السلطات والمؤسسات التي تؤدي وظائف الدولة.
ث. تتخذ سوريا جميع التدابير اللازمة لتحقيق مبادئ حقوق الإنسان المكفولة لجميع الناس بشكل كامل. وتشمل هذه، على وجه الخصوص, تدقيق القوانين القائمة، سَن قوانين جديدة لحماية حقوق الإنسان، تخصيص الموارد المالية اللازمة ووضع خطط عمل للتحسين التدريجي لممارسة وتطبيق حقوق الإنسان.
ج. تقدم السلطة التنفيذية بشكل منتظم تقاريرعن تنفيذ خطط العمل وعن التقدم الذي تم احرازه في الإلتزام بحقوق الإنسان, وعليها تقديم المعلومات في أي وقت عند الطلب. وتُعيّن الإدارة في كل وزارة موظفاً لحقوق الإنسان، فيكون نقطة الاتصال داخلياً وخارجياً ويضمن أن حقوق الإنسان تؤخذ في عين الاعتبار على النحو الواجب في جميع أعمال واجراءات الدولة.
ح. تمارس وتعتني سوريا بثقافة نشطة في مجال حقوق الإنسان, يشمل ذلك التثقيف في مجال حقوق الإنسان لجميع من يمارسون سلطة الدولة، والتوعية المنتظمة لجميع المسؤولين الحكوميين وموظفي الدولة بشأن قضايا حقوق الإنسان، والتثقيف العام في مجال حقوق الإنسان والتعليم المدرسي.
خ. تعمل سوريا على إنشاء مؤسسة مستقلة لحقوق الإنسان تتمثل مهمتها في: توثيق حالة حقوق الإنسان في الدولة، تَلَـقِّـي الشكاوى، صياغة التقارير، تقديم التوصيات إلى المشرعين والحكومات والإدارات والمحاكم. وتمتلك مؤسسة حقوق الإنسان الموارد المالية اللازمة تحت تصرفها. تنشئ هذه المؤسسة لجان متخصصة لحقوق الإنسان وتعمل على تنسيق عمل هذه اللجان.
د. تكفل السلطات المختصة تمكين المحامين وغيرهم من ممثلي حقوق الإنسان من ممارسة واجباتهم بحرية وأمان وتجعل الوصول إلى الأشخاص والمعلومات في جميع الأوقات ممكناً.
ذ. يحدد الدستور حقوق الإنسان التي لا يجوز انتهاكها ويحدد الشروط التي يمكن بموجبها تقييد حقوق

الإنسان الأخرى. ويجب أن تستند هذه القيود الى أساس قانوني وتصب في المصلحة العامة ويكون تنظيمها وتنفيذها متناسباً مع الحاجة. وتُحظر الأفعال والبيانات التي تنتهك المبادئ الأساسية للدستور أو تدعو إلى الكراهية أوالعنف.

ر. حق التقاضي مكفول ولا تقادم لجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الإبادة الجماعية.

ز. تستند العملية الانتقالية إلى حقوق الإنسان. لذا سيكون لزاماً تشكيل لجنة لحقوق الإنسان في أقرب وقت ممكن، تمثل جميع المجموعات القومية والعرقية والدينية والمذهبية واللغوية وتضم خبراء محليين وأجانب. ترافق لجنة حقوق الإنسان العملية الانتقالية وتصدر الآراء وتقدم التوصيات.

٨. تَضمن جميع مستويات الدولة السورية المشاركة المتكافئة في الدولة ومؤسساتها لكافة المجموعات السكانية وتؤمن تكافؤَ الفرص سياسياً واقتصاديا واجتماعياً بين جميع المواطنين والمواطنات. تتمتع الدوائر في كافة المستويات الحكومية بشمولية التمثيل وتكون جميع المجموعات ممثلة فيها وفقاً لنسبتها من عدد السكان الإجمالي. ويسمح بتمثيل المجموعات الصغيرة جداً والمجموعات التي تعيش مبعثرة في أرجاء البلاد بنسبة تفوق نسبتها من السكان.

٩. تضمن سوريا المساواة في الحقوق والواجبات بين النساء والرجال، كما تضمن أيضاً تمثيل النساء ومشاركتهن في صنع القرار في جميع مؤسسات الدولة السورية بشكل مناسب. يتم تمثيل النساء في جميع المؤسسات على المستوى الاتحادي والإقليمي والمحلي بنسبة لا تقل عن ٣٠٪.

١٠. سوريا دولة علمانية, ليبرالية. حرية المعتقد والضمير مصونة لجميع السكان على جميع مستويات الدولة السورية ومحمية بموجب الدستور الاتحادي. تعامل الدولة جميع الطوائف الدينية بالاحترام وتتصرف في القضايا الدينية والمذهبية بشكل محايد.

١١. يتألف البرلمان السوري من مجلسين تشريعيين.

أ. تضم الغرفة الأولى ممثلين عن كل الشعب السوري. يتم انتخاب العضوات والأعضاء مباشرة عن طريق التمثيل النسبي في انتخابات حقيقية، دورية، عامة، متساوية وسرية يتم فيها ضمان حرية التعبير عن الإرادة الانتخابية. وتعتبر المناطق هي الدوائر الانتخابية.

ب. تكون كافة المجموعات ممثلة في المجلس الأول وفقاً لقوتها الديمغرافية. تقرر الأقاليم كيفية تعيين نوابها. إضافة لذلك يحق لكل من المكونات الأرمنية والسريانية الآشورية والإسماعيلية والإيزيدية والشركسية والتركمانية، الحصول على ممثل واحد على الأقل في الغرفة الثانية, يتم انتخاب هؤلاء الممثلين مباشرة من قبل مجتمعاتهم. القرارات المتعلقة باختصاصات المناطق والمشاريع ذات الاهتمام العام في سوريا تتطلب موافقة ثلثي أعضاء الغرفة الثانية.

١٢. يتم انتخاب رئيس أو رئيسة لسوريا من قبل البرلمان باجتماع غرفتيه معاً. ويتسم دور الرئيس أو الرئيسة بصورة أساسية بالطابع التمثيلي والمراسيمي. يُكلف الرئيس, الحزبَ الذي حصل على أكبر عدد من الأصوات داخل الغرفة البرلمانية الأولى, بتشكيل الحكومة وتعيين رئيس/ـة لها. تُعرب الـغـرفتان

عن ثقتهما في رئيس الوزراء ومجلس الوزراء بالأغلبية المطلقة. رئيس الوزراء ومجلس الوزراء مسؤولون أمام البرلمان.

١٣. تقوم لجنة انتخابية مستقلة بالتخطيط والتنظيم والإشراف على سير الانتخابات. يتم التخطيط للانتخابات الأولى وتنفيذها بالتعاون الوثيق مع الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى.

١٤. سوريا لديها محكمة دستورية تراقب دستورية القوانين وترصد حقوق الإنسان وحقوق جميع المجموعات وتراقب توزيع السلطة والموارد، كما تقوم بحماية كل المبادئ والقيم الدستورية. ويتم انتخاب القضاة والقاضيات من قبل المجلس التشريعي الثاني (الغرفة البرلمانية الثانية) بأغلبية الثلثين. ويجب التأكد من تمثيل جميع الأقاليم المختلفة والمكونات بصورة متناسبة.

١٥. المستوى الاتحادي مسؤول فقط عن المجالات التي يعهد له الدستور بمسئوليتها. ويشمل ذلك على سبيل الحصر ما يلي:

أ. الجيش، الدفاع، الأمن الوطني، وبالتعاون مع الاقاليم: حماية الحدود.
ب. الشرطة الاتحادية التي تحمي الدستور وتضمن التعاون مع الشرطة الدولية.
ت. العملة الوطنية والبنك المركزي المستقل.
ث. الجنسية.
ج. العلاقات السياسية الخارجية.
ح. قوانين: العقوبات، الملكية، العقود والتجارة، تحصيل الديون والإفلاس، البنوك والبورصة.
خ. تخطيط وتنفيذ المشاريع، التي تخدم مصالح الدولة الاتحادية؛ يتعاون المستوى الاتحادي خلال ذلك بصورة وثيقة مع الأقاليم المعنية بصورة خاصة ويراعي مصالحها.
د. معايير التنمية الاقتصادية والضمان الاجتماعي، والعمل بشكل وثيق في هذا المجال مع الأقاليم.

١٦. تقع مهام الدولة المتبقية في نطاق اختصاص الأقاليم, يشمل ذلك التعليم، والرعاية الصحية، والشرطة، وقانون الأحوال الشخصية والأسرة والإرث، وتخطيط وتنفيذ البنى التحتية الإقليمية وكذلك التنمية والثقافة. تعمل الأقاليم على حماية البيئة والثروات الثقافية وتحقيق التزامات سوريا بموجب القانون الدولي.

١٧. تختص الأقاليم بالتعليم وتقوم بتشغيل المدارس والجامعات بصورة مستقلة, وتقوم باحترام وحماية استقلالية الجامعات، كما ترخص المنشآت التعليمية الخاصة وتشرف عليها. وتقوم بصياغة النظام التعليمي ووضع مناهج دراسية تتلاءم مع اتفاقية حقوق الطفل وغيرها من التزامات سوريا تجاه القانون الدولي. وهي تضمن أن يحترم التدريس قيم الدستور الاتحادي والإقليمي ويعزز التعايش السلمي. فهي تتخذ جميع التدابير اللازمة للحيلولة دون استخدام التعليم لأغراض دينية أو سياسية. تنسق الأقاليم فيما بينها فيما يخص المراحل التعليمية والأهداف التعليمية العامة وتشترك معاً لتضمن جودة عالية في التعليم متقاربة فيما بينها من أجل تسهيل الاعتراف المتبادل بالشهادات والمؤهلات العلمية. يمكن للمستوى الاتحادي أن يدعم التعليم الجامعي والبحث العلمي وينسق

التعاون الدولي في هذا الشأن محترماً اثناء قيامه بذلك صلاحيات الأقاليم واستقلالية الجامعات.

١٨. تكون الأقاليم مسؤولة عن الأمن الداخلي.
١٩. إن العلاقات السياسية الخارجية هي صلاحية حصرية للحكومة الاتحادية. تحترم سوريا القانون الدولي وتحافظ على العلاقات السلمية مع جيرانها ومع المجتمع الدولي. ينظر البرلمان (بغرفتيه) في ملاءمة التزامات سوريا القائمة لأهداف القانون الدولي ويضع مقترحات لإبرام أو إنهاء المعاهدات الدولية.

٢٠. يمكن أن تتعاون الأقاليم من أجل تنفيذ مهماتها وفي إطار صلاحياتها مع مناطق أخرى أو مع أطراف دولية فاعلة وإبرام العقود لهذا الغرض. إن الأقاليم ملزمة بإبلاغ المستوى الاتحادي بهذه النشاطات. يمكن لإحدى الأقاليم أو الأغلبية في المجلس التشريعي الأول التوجه للمجلس التشريعي الثاني، في حال اعتبرت أن هذا التعاون ينتهك الدستور أو يضر بمصالح الدولة الاتحادية. يُثبِّت المجلس التشريعي الثاني عدم جواز هذا التعاون بأغلبية الثلثين.

٢١. يخضع كل من الجيش والدوائر الأمنية وجهاز الشرطة للرقابة المدنية وهم مسؤولون أمام البرلمان الاتحادي والبرلمانات الاقليمية. يخضع جهاز الاستخبارات لرقابة لجنة تابعة للبرلمان الاتحادي مؤلّفة من غرفتي البرلمان بالتساوي.

٢٢. يعمل المستوى الاتحادي والمستوى الإقليمي معاً على توفير أعلى قدر ممكن من الضمان الاجتماعي. ينظم المستوى الاتحادي التأمين للمسنين وتأمين الباقين على قيد الحياة من ذوي الموتى والتأمين الصحي وتأمين الحوادث وكذلك تأمين البطالة. ينفذ المستوى الإقليمي هذه اللوائح. توظف نسبة ملائمة من ايرادات الموارد الطبيعية للضمان الاجتماعي لتكون مكملة لإيرادات الأقساط.

٢٣. يؤمن المستوى الاتحادي والمستوى الإقليمي إمداد السكان بالماء والطاقة ووسائل الاتصالات.
٢٤. لدى كل إقليم دستورٌ ودوائر حكومية خاصة بها. لا يجوز أن تتعارض الدساتير والقوانين الإقليمية مع التشريعات الاتحادية والدولية، التي تعلوها مرتبة.

٢٥. يتم ترسيم حدود الأقاليم من جديد. تقوم لجنة مؤلفة من خبراء محليين وأجانب بإعداد مقترحات بشأن ترسيم الحدود تحت إشراف منظمة الأمم المتحدة. تراعي اللجنة خلال قيامها بذلك المعايير العرقية والدينية والمذهبية استنادا الى مقترحات اللجنة، تجري الانتخابات البرلمانية الأولى لكلا المجلسين التشريعيين. يشكل المجلس التشريعي الثاني من بين أعضائه لجنة ترسيم حدود تُمثل فيها جميع المكونات. تتلقى لجنة ترسيم الحدود طلبات بشأن تغيير الحدود الإقليمية، تستشير الخبراء المحليين والخارجيين وتعد الاقتراحات لطرحها على الغرفة البرلمانية الثانية. تدخل تغيرات الحدود المطروحة حيز التنفيذ، عندما يوافق عليها جميع أعضاء المجلس التشريعي الثاني الحاضرون. في حال

لم يتم التوصل إلى إجماع في الرأي، يتم اجراء استفتاءات في المناطق المعنية. تخطط لجنة الحدود وتراقب الاستفتاءات، كما يمكنها تفويض منظمة الأمم المتحدة بالرقابة.

٢٦. تتمتع المكونات، بغض النظر عن محل إقامتها، بحق تقرير مصيرها الثقافي وخاصة حق إقرار النظام التعليمي المدرسي وممارسة الشعائر الدينية والثقافية. يُمارس الحق في تقرير المصير الثقافي ضمن إطار الدستور الاتحادي والإقليمي ووفقاً لالتزامات سوريا الدولية. وتخضع هذه الممارسات لإشراف الأقاليم التي تضمن احترام شروط ومتطلبات المناهج الدراسية الإقليمية. يتم البت في النزاعات المتعلقة بذلك من قبل المحكمة الدستورية.

٢٧. تعترف الأقاليم بحقوق كافة المكونات بالإدارة المحلية. يتم إعادة ترسيم حدود البلديات، إذا لزم الأمر ذلك، وتُراعى في ذلك المعايير العرقية والدينية واللغوية والانسجام المجتمعي.

٢٨. تتمتع جميع مستويات الدولة السورية بالاستقلال المالي وهي مسؤولة عن ميزانيتها. ويجب أن تضمن المستويات الاتحادية والإقليمية والمحلية ميزانية متوازنة، وأن تكفل المراقبة المالية وتوفر التدابير اللازمة لمنع الفساد. تحتفظ بفائضها وتتكفل بديونها. المستوى الاتحادي مسؤول عن الجمارك وضريبة القيمة المضافة وضرائب الاستهلاك الخاصة. تفرض الأقاليم بالتعاون مع المستويات المحلية، ضرائب مباشرة على دخل الأشخاص الطبيعيين وعلى الربح الصافي للأشخاص الاعتباريين وتضمن التوزيع الكافي للإيرادات بين المستويات الإقليمية والمحلية. الموارد الطبيعية هي ملك الأقاليم وسوريا بأكملها؛ تقوم الأقاليم بإدارتها لخدمة مصالح الدولة بأكملها. تستخدم إيرادات الموارد الطبيعية لتغطية احتياجات كافة الأقاليم. يملك الإقليم الذي تتواجد فيه الموارد الطبيعية الحق في الحصول على حصة مناسبة من إيرادات هذه الموارد. يضمن التوازن المالي (التسويات المالية) بين المستوى الاتحادي والمستوى الإقليمي وكذلك ما بين الأقاليم بأن تمتلك جميع الوحدات الإدارية في الدولة الموارد المالية اللازمة لتنفيذ مهامها. تحظى المعايير التالية بأهمية حاسمة فيما يخص التوازن المالي: عدد السكان، الحاجة للمساعدات الاجتماعية، مستوى التطور الاقتصادي، الحاجة لإعادة الإعمار والتعويض عن المظالم الواقعة في الماضي. ترصد لجنة مالية مستقلة الموارد المالية الحكومية وتعد سنوياً اقتراحات بشأن مبالغ التسويات المالية لطرحها على البرلمان. تتكون اللجنة من خبراء مستقلين متخصصين بشؤون إدارة الأموال العامة ويتم تعيينها من قبل غرفتي البرلمان.

٢٩. جميع مستويات الدولة ملزمة بتقديم المعلومات وبالتعاون المفتوح والمشترك لإنهاء النزاعات بصورة سلمية.

٣٠. تقوم لجنة مستقلة بإعداد مقترحات بشأن العدالة الانتقالية يتم طرحها على البرلمان وتأمين معاقبة مرتكبي جرائم الماضي. يضمن تشكيل اللجنة أن جميع المكونات ممثلة تمثيلاً كافياً وأن تمتلك اللجنة الخبرة التخصصية اللازمة. كما تضم اللجنة خبراءً أجانب متخصصين في مجال العدالة الانتقالية.

٣١. يتوجب توجيه العملية الدستورية وفق المبادئ المحددة هنا ومراعاة المصالح المشروعة لجميع المكونات. يسري حق مشاركة جميع مكونات سوريا في الدولة بصورة متكافئة على العملية الدستورية أيضاً. لا يجوز تقييد أو إلغاء المبادئ الأساسية التالية: الديمقراطية، دولة القانون، حقوق الإنسان، حقوق المكونات، دولة الرعاية الاجتماعية، الاتحادية. تتظافر جميع الجهات الوطنية والدولية الفاعلة في العملية الانتقالية معا لضمان تطبيع الوضع في سوريا في أقرب وقت ممكن وتسهيل العودة الآمنة والكريمة والطوعية لكل من يرغب بالعودة لدياره. كما يمكنهم الحصول على الدعم اللازم. يتم في أقرب وقت ممكن، إجراء الإحصاء (التعداد السكاني) بمشاركة دولية. وبناء على نتائجها تجرى الانتخابات.

مرتكزات النهوض في سوريا:

١. رفضُ اللجوءِ إلى العنفِ، والتشجيعُ على الصفح والمصالحة والتسامح بين جميع المواطنين، واحترام كافة العهود والمواثيق الدولية وحقوق الإنسان.
٢. القطع مع كل ما يمت للدولة الشمولية والاستبدادية بصلة، وتحييد الجيش والأمن والقضاء عن السياسة.
٣. ضمان حقوق المرأة كاملة بما في ذلك ضمان مشاركتها الفعالة في الحياة السياسية وكافة القطاعات الأخرى. وإعادة النظر بمجمل القوانين غير المنصفة لها.
٤. استقلالية السلطات الثلاث التشريعية والتنفيذية والقضائية.
٥. تطوير قوانين الانتخابات العامة والإعلام، وضمان المساواة والعدالة والتمثيل العادل لجميع المواطنين.
٦. تكريس مفهوم الانتماء الوطني السوري في الوعي والسلوك الاجتماعي.
٧. دعم منظمات المجتمع المدني والقوى الديمقراطية السورية الأخرى، تكاتفاً وتضامناً، في نضالها من أجل بناء المجتمع السوري والنهوض به.
٨. إجراء إصلاح اقتصادي جذري يستهدف تحرير الاقتصاد وتفعيل السوق كآلية أساسية لاتخاذ القرار الاقتصادي وتسيير الشأن الاقتصادي، والعمل من أجل الانضمام إلى المنظمات الاقتصادية العالمية بغرض الاستفادة من مزاياها، مع ضرورة نشر ثقافة احترام رأس المال والاستثمار والسوق باعتبارها آليات اقتصادية ضرورية للاقتصاد الوطني في تنميته.
٩. دعم القطاع العام والاهتمام بوضع الفئات الضعية وتأمين الرعاية الصحية والاجتماعية لها.
١٠. تعزيز العلاقات بين القوى السياسية الوطنية والديمقراطية، وتنسيق المواقف فيما بينها، وتعبئة طاقات المجتمع المدنية, بما يتوافق مع المصلحة الوطنية.
١١. نشر وتعزيز ثقافة التسامح بين الشعوب مع الاحتفاظ بالخصوصية القومية، على أرضية المصلحة المشتركة والوطن الواحد.
١٢. ضمان الحقوق الثقافية للأقليات الدينية والاثنية والطائفية.

في مجال القضاء والقانون:

١. تحرير السلطة القضائية من أسر السلطة التنفيذية والأجهزة الأمنية والتنظيمات السياسية وتكريسها

كسلطة مستقلة. وتنظيم آلية لاختيار مجلسٍ للقضاء الأعلى من كبار القضاة ذوي النزاهة والكفاءة. وأن يكون مستقلاً عن وزارة العدل.

٢. فصل مؤسسة النيابة العامة عن القضاء وعدم جواز تكليف ذات الشخص بالقيام بأية مهمة قضائية إضافة لدور النيابة العامة.

٣. تحديث القوانين وبناءها على الأسس الأكثر عدالة وملاءمة لحاجات التقدم.

٤. الربط المحكم بين منظومة قوانين الحريات وحقوق الأفراد والعهود الدولية لحقوق الإنسان والحريات السياسية والمدنية.

٥. إعادة الاستقلال لنقابة المحامين كنقابة حرة، وتعديل قانون المحاماة بهدف إلغاء أية وصاية عليها.

التربية والتعليم والبحث العلمي:

تعرض التعليم في سوريا خلال العقود الماضية إلى تطورات متناقضة، ففي الوقت الذي انتشر أفقياً بشكل واسع، خصوصاً في الريف تدنى في وظائفه التربوية والعلمية، فازدادت الهوة بيننا وبين العالم من حيث نوعية التعليم ودرجة تطوره.

لذلك فإن إزالة آثار هذه المرحلة وإصلاح التعليم في مختلف مراحله يتطلب الشروع في خطوات رئيسة لابد منها وهي:

١. اعتماد فلسفة تعليمية وتربوية قائمة على التحديث والمنطق والتجريب والعلوم المعاصرة، وتكريس عقلية نقدية بعيدة عن التعصب والتقديس وعن التسفيه والعدمية فيما يتعلق بتاريخنا وثقافتنا وقيم مجتمعنا.

٢. توطيد مبادئ الفهم المنطقي، والعقلانية ومبادئ التحليل والتركيب في العملية التعليمية والتربوية، والعمل على التخلص من أساليب التلقين والحشو والبصم والاستظهار.

٣. إعادة نظر شاملة في مناهج التعليم ضمن منظور وآلية يجعلانها بشكل دائم عرضة للمراجعة والنقد والتغير.

٤. إعادة المعلم والأستاذ الجامعي إلى قلب العملية التعليمية، وذلك بحسن اختيارهما، وبالتأهيل والتدريب المستمر لهما والاهتمام بحاجاتهما ومستوى معيشتهما الذي يكفيهما من أجل تكريس اهتمامهما ضمن رسالتيهما وليس خارجها.

٥. ربط التعليم بكل أنواعه، وخاصة التعليم العالي، بحاجات البلاد وإمكاناتها وآفاق تطورها.

٦. إصلاح التعليم العالي انطلاقاً من مبدأ استقلال الجامعات وبما يعيد السمعة العلمية والأكاديمية والأخلاقية للجامعات السورية كون الجامعة مؤسسة حضارية مفتوحة لا يجوز تقييدها بانتماء عقائدي أو أيديولوجي. وهي أيضاً فضاء تتعايش فيه الرؤى ووجهات النظر وتتحاور فيه مختلف التيارات الفكرية والسياسية والثقافية في جو من الحرية والديمقراطية.

٧. توظيف القدرات التي تؤسسها نظم التعليم في حقل المعرفة ومؤسسات البحث العلمي، وجعل الإنفاق عليها من الأولويات في ميدان التعليم العالي والبحث العلمي.

٨. نزع آثار الفئوية والحزبية من المناهج والكتب، واعتماد سياسات جديدة في المنح والبعثات والقبول في الجامعات والمؤسسات التربوية بشكلٍ عام تقوم على الكفاءة وتكافؤ الفرص وعدم

التمييز.

المهام المستعجلة لجبهة كوردستان سوريا تتلخص فيما يلي:

١. العمل على تغيير النظام الاستبدادي من خلال الإلتزام بالقرارات الدولية المتعلق بالأزمة السورية و خصوصا القرار الدولي ٢٢٥٤ كونها تمثل خارطة طريق لحل الأزمة والتحول الديمقراطي.

٢. التصدي للانتهاكات والجرائم وعمليات التغيير الديمغرافي و سياسات التعريب و التتريك في مناطق كوردستان سوريا بمواجهة الميليشيات المدعومة من الاحتلال التركي وفضح هذه الانتهاكات من خلال توثيقها وإيصال صوت شعبنا للمحافل الدولية عن طريق القنوات الدبلوماسية, وكذلك العمل على تأمين حماية دولية لها وصولاً إلى ضمان إدارتها من قبل سكانها المحليين لحين إمكانية إجراء انتخابات ديمقراطية و حرة و نزيهة تشمل كامل كوردستان سوريا, أما في المناطق الأخرى فعلينا التصدي للانتهاكات التي ترتكبها سلطات الأمر الواقع وفضحها, والدفع بالحواري الكوردي-الكوردي نحو الأمام بما يخدم قضيتنا القومية لبناء موقف كوردي مشترك يمثل مطالبنا ككورد سوريا.

٣. العمل على تشكيل إدارة جديدة لكوردستان سوريا، بآليات ديمقراطية وعبر تنظيم انتخابات حرة ونزيهة تشارك فيها جميع مكونات كوردستان سوريا، وبرعاية وإشراف دوليين, على أن تتولى قوات دولية برعاية الأمم المتحدة حماية المدنيين والمنطقة، لحين تشكيل الإدارة الجديدة وبناء مؤسساتها التي ستتولى حماية المنطقة.

٤. العمل على تأمين الحماية الدولية للمدنيين ودعم آليات دولية لتحقيقها وتنفيذها من خلال المؤسسات الأممية في أسرع وقت.

٥. الاهتمام بمكونات المجتمع الأخرى في كوردستان سوريا، وطمأنتها وتكثيف التواصل مع شخصياتها وهيئاتها.

٦. الحفاظ على السلم الأهلي وتعزيز ثقافة العيش المشترك و تقبل الآخر المختلف.

٧. تعتبر وثيقة التفاهم الكوردي المشترك التي تم التوقيع عليها في مدينة فيينا بالعاصمة النمساوية جزءا أسياسيا من الرؤية السياسية للجبهة.

مشروع النظام الداخلي لجبهة كوردستان سوريا

مقدمة:

الجبهة تحالف أحزاب سياسية وكتلة المجتمع المدني من كوردستان سوريا، أجمعت على تحويل سوريا إلى دولة اتّحادية، دولة قانون، تلتزم بمبادئ حقوق الإنسان.
وتعد اللائحة التنظيمية للجبهة بمضمونها وموادّها القانون الأساسي الذي يحكم عمل الجبهة ويحدّد المهام والصلاحيات وآليات العمل. ويعد الالتزام بها وبمضمون الرؤية السياسية مؤشراً هاماً على قدرة الجبهة على الاستمرار والتطور وتحقيق الأهداف المنشودة. وتعدّ هذه المقدمة جزءاً لا يتجزأ من هذه اللائحة.

يكون للجبهة هيئة رئاسية، تتكوّن من جميع رئيسات ورؤساء أحزابها، ويتم اتّخاذ القرارات في الهيئة الرئاسية. كما وتقوم الهيئة بتشكيل مكاتبها ومؤسساتها، وتعيّين مسؤولي المكاتب. أمّا رئاسة الجبهة فيشغلها رؤساء الأحزاب على التوالي وبشكل دوري. كما ويتم تشكيل مجلس استشاري من الاختصاصين والخبراء وممثّلي المجتمع المدني.

بهذا الشكل تكون جميع أطراف جبهة كوردستان سوريا شركاء في المسؤوليات والواجبات والقرارات، ويتم كذلك الاستفادة والاستثمار في طاقات الخبراء والأخصائيين والمؤهلين من غير المنتسبين للأحزاب السياسية.

أولاً: البنية التنظيمية

١. هيئة رئاسة
٢. مكاتب الجبهة
٣. لجنة المجتمع المدني

أولاً: هيئة الرئاسة:

١- أعلى هيئة في الجبهة.
٢- تتكون من رؤساء الأحزاب الاعضاء في الجبهة.
أ- الأحزاب التي ليس لها رئيس، تستثنى من شغل مقعد في هيئة الرئاسة إلى حين انتخاب الحزب المعني لرئيس/ـة.
ب- في حال اعتماد أحزاب من الأحزاب الأعضاء في الجبهة لنظام الرئاسة المشتركة، يقرر الحزب المعني أي من الرؤساء المشتركين يشغل مقعداً في رئاسة الجبهة.
ج- شغل مقعد في هيئة الرئاسة يستوجب أن يكون رئيس الحزب العضو في الجبهة قد انتخب وفقاً

للنظام الداخلي ومخرجات مؤتمر الحزب المعني.

د- يمكن لعضوات وأعضاء هيئة الرئاسة, في الحالات الاستثنائية, توكيل أو تفويض نائب عنه\ها لحضور اجتماعات هيئة الرئاسة أو اتّخاذ القرارات في مجلس الرئاسة.

٣- تولي منصب رئيس\ـة الجبهة بشكل دوري على التوالي كل ستة أشهر، مدّة الرئاسة تتم بشكل نصفي.

أ- في مرحلة التأسيس يتم وضع جدول متسلسل بأسماء عضوات وأعضاء هيئة الرئاسة لشغل رئاسة الجبهة وفقاً للترتيب الأبجدي للحروف الأولى لأسماء كنية أعضاء/عضوات هيئة الرئاسة بحسب الجواز السوري.

ب- بعد الانتهاء من الجدول، يبقى التسلسل ثابتاً في القائمة.

ج- عند انضمام حزب جديد إلى الجبهة، يتم إضافة اسم رئيس/ة الحزب المنضم إلى آخر القائمة.

د- عند تعذّر شغل أحد عضوات/أعضاء هيئة الرئاسة لمنصب الرئيس/ـة، يتم شغل المنصب من قبل العضو/ة التالي/ـة على القائمة.

٤- تنظّم اجتماعات هيئة الرئاسة بشكل دوري كل أسبوعين، يتولّى رئيس الجبهة جمع نقاط النقاش ويشاركها قبل يومين من انعقاد الاجتماع كحد أقصى، ويشاركها مع جميع عضوات وأعضاء الجبهة قبل الاجتماع.

٥- تنظّم الاجتماعات الاستثنائية بناء على طلب أحد عضوات وأعضاء هيئة الرئاسة، وذلك بعد موافقة ثلاث عضوات/أعضاء من هيئة الرئاسة على الأقل.

٦- يكتمل النصاب القانوني للاجتماعات الدورية والاستثنائية عند حضور ٧٥٪ من عضوات وأعضاء هيئة الرئاسة.

٧- هيئة الرئاسة تنتخب مسؤولي مكاتب الجبهة.

٨- يحق لعضوات وأعضاء هيئة الرئاسة شغل مقعد واحد كحد أقصى في مكاتب الجبهة.

٩- يحق لرئيس/ـة الهيئة شغل عضوية أحد مكاتب الجبهة بالتوازي مع منصب رئيس/ـة الجبهة.

١٠- خلال الاجتماع التأسيسي يتم تشكيل لجنة المالية، هيئة الرئاسة تحدد عدد أعضاء اللجنة المالية الذين هم بالأساس أعضاء في الهيئة الرئاسية أيضاً. ويتم اتّخاذ القرارات المالية أثناء انعقاد اجتماعات الهيئة الرئاسية. تلتزم لجنة المالية بتقديم التقارير المالية إلى هيئة الرئاسة كل ثلاثة أشهر مع تقديم جميع المستندات والوثائق المتعلقة بها.

١١- لجنة المالية تقترح بنية وآلية عمل لجنة المالية، يتم اتّخاذ القرار النهائي حول بنية وآلية عمل لجنة المالية من قبل هيئة الرئاسة.

٢١- عضوات وأعضاء هيئة الرئاسة ينتخبون رؤساء ورئيسات مكاتب الجبهة، شغل مناصب مسؤول/ـة المكتب يتم من قبل عضوات وأعضاء هيئة الرئاسة.

١٣- لرئيسات ورؤساء المكاتب حرية اختيار عضوات وأعضاء المكاتب بموافقة هيئة الرئاسة، ويجب على مسؤولات ومسؤولي المكاتب صياغة بنية مكاتبهم وآليات عملها خلال مدّة أقصاها أربعة أسابيع من تولّيهم مهام المسؤول/ـة.

١٤- عضوات وأعضاء المكاتب لا يكونون بالضرورة من عضوات وأعضاء أحزاب الهيئة.

١٥- يعيين رئيس كل مكتب من مكاتب الجبهة على الأقل ممثلاً عن لجنة المجتمع المدني أو المستقلين و المرأة في المكتب

٢. مكاتب الجبهة:

أولاً: مكتب العلاقات الخارجية: عضو من هيئة الرئاسة يكون مسؤولاً عن المكتب، ويتولّى تشكيله، ويعين عضوات وأعضاء فيها. مهمته الاتصال مع القوى الوطنية والجهات الإقليمية والدولية وشرح رؤية الجبهة في القضايا التي تتبناها في كافة المجالات وفق توجهات الجبهة، من ذوي الكفاءات والخبرة السياسية والدبلوماسية ويحملون جوازات سفر ومقيمين في الخارج. يعقد اجتماعا دوريا شهريا, يقوم بإرسال تقارير شهرية لهيئة رئاسة الجبهة. بعد الانتهاء من انتخابات مكتب العلاقات الخارجية بشهر واحد يقوم مكتب العلاقات الخارجية بالعمل على نظام داخلي وآلية عمل خاص به بحيث لا يتعارض مع اللائحة الداخلية لجبهة كوردستان سوريا.

ثانياً: مكتب شؤون المكاتب الفرعية: عضو من هيئة الرئاسة يكون مسؤولا عن المكتب، يتولّى تشكيل ويعين عضوات وأعضاء. يجتمع كل شهر مع مسؤولي جميع المكاتب الفرعية ويرد على رسائلهم وتلبية متطلباتهم من خلال تقديم تقرير عام يتضمن مجمل نشاطات المكاتب الفرعية الى هيئة الرئاسة. بعد الانتهاء من انتخابات مكتب شؤون المكاتب الفرعية بشهر واحد يقوم المكتب بالعمل على نظام داخلي وآلية عمل خاص به بحيث لا يتعارض مع النظام الداخلي لجبهة كوردستان سوريا.

ثالثاً: مكتب الجالية الكوردية في المهجر: عضو من هيئة الرئاسة يكون مسؤولا عن المكتب، يتولّى تشكيله، ويعين عضوات وأعضاء المكتب. بعد الانتهاء من انتخابه بشهر واحد يقوم بالعمل على نظام داخلي وآلية عمل خاص به بحيث لا يتعارض مع النظام الداخلي لجبهة كوردستان سوريا.

تعتبر الجالية الكوردية من الجاليات الكبيرة في المهجر، ومن المهم وضع أليات عمل بهدف الوصول إلى أكبر شريحة ممكنة وتنظيم عملها والتعاون والتنسيق في النشاطات والمبادرات ودعمها.

رابعاً: مكتب الإعلام: عضو من هيئة الرئاسة يكون مسؤولا عن المكتب، يتولّى تشكيله، ويعين عضوات وأعضاء المكتب. بعد الانتهاء من انتخابه بشهر واحد يقوم بالعمل على لائحة داخلية وآلية عمل خاص به بحيث لا تتعارض مع النظام الداخلي للجبهة.

خامساً: مكتب شؤون الطلبة والشباب: عضو من هيئة الرئاسة يكون مسؤولا عن المكتب، يتولّى تشكيله، ويعين عضوات وأعضاء المكتب. بعد الانتهاء من انتخابه بشهر واحد يقوم بالعمل على لائحة انتخابية وآلية عمل خاص به بحيث لا يتعارض مع النظام الداخلي للجبهة.

سادساً- مكتب العلاقات الوطنية الاجتماعية والسلم الأهلي: عضو من هيئة الرئاسة يكون مسؤولا عن المكتب، يتولّى تشكيه ويعين عضوات وأعضاءه. بعد الانتهاء من انتخابه بشهر واحد يقوم بالعمل على لائحة داخلية وآلية عمل خاص به بحيث لا يتعارض مع النظام الداخلي للجبهة.

سابعاً- المكتب القانوني: يتكون من المحامين والحقوقيين. عضو من هيئة الرئاسة يكون مسؤولا

عن المكتب، يتولّى تشكيله، ويعين عضوات وأعضاءه. مهمتها الدفاع عن المعتقلين السياسيين وتقديم الاستشارات وإعداد الدراسات القانونية حول القضية الكوردية وغيرها من القضايا التي تهم الجبهة والتحقيق في القضايا المحالة اليها من قبل هيئة الرئاسة، وتوثيق الانتهاكات والتحقيق في القضايا المحالة اليها من الجبهة بعد الانتهاء من انتخابه بشهر واحد يقوم بالعمل على لائحة داخلية وآلية عمل خاص به بحيث لا يتعارض مع النظام الداخلي للجبهة.

الاسس الناظمة لعمل المكاتب:

- تحدد دورة هذه المكاتب بسنتين قابلة للتجديد
- يعاد توزيع المهام ضمن المكاتب بعد كل دورة

٣. لجنة المجتمع المدني:

-يشكل ممثلو منظمات و مؤسسات المجتمع المدني التي انضمت أو تنضم حديثا للجبهة, لجنة المجتمع المدني ضمن الجبهة التي تتألف من رؤساء و مسؤولي المنظمات و المؤسسات. تجتمع لجنة المجتمع المدني مرة واحدة كل شهر بشكل دوري و تناقش الأوضاع و المستجدات الحالية, و كذلك تجتمع هذه اللجنة مرتين في الشهر مع هيئة رئاسة الجبهة.

-يحق لجميع مكاتب الجبهة تشكيل مجلس استشاري خاص بها من الاختصاصين والخبراء وممثّلات وممثلي المجتمع المدني.

هيئة المجالس المحلية:

هي أحد هيئات الجبهة في سوريا وتعمل على ضوء قرارات وتوصيات الجبهة، وتتشكل المجالس المحلية من ممثلي الأحزاب الكوردية المنضوية في الجبهة والمستقلين وممثلي المنظمات الشبابية والمرأة في تلك المناطق. ويحق لها إضافة أعضاء أخرين وفق النسب المقررة, وتشكيل لجان فرعية تتبع لها، وتقوم هذه المجالس بتنظيم الأوضاع في مناطقها وفق مقررات الجبهة، وترفع تقارير دورية إلى مكتب شؤون المجالس المحلية.

مهامها:

١- تنفذ مقررات الجبهة في سوريا، وتسعى إلى تحقيقها في منطقة عملها، وترفع توصياتها وملاحظاتها حول ذلك إلى هيئة رئاسة الجبهة.

٢- مناقشة القضايا المحلية من كافة النواحي والقيام بالنشاطات اللازمة على ضوء السياسة العامة للجبهة.

٣- يحق لها إصدار بيانات واتخاذ قرارات بما لا يتعارض مع سياسة الجبهة وهيئة رئاسة الجبهة.

٤- يحق لها انتقاد قرارات الجبهة وهيئة رئاسة الجبهة على ألا يحول ذلك دون تنفيذها.

٥- تعتبر اجتماعات المجلس شرعية بحضور أغلبية أعضائها (النصف+١) بعد أن يتم تبليغ جميع الأعضاء بزمان ومكان الاجتماع، وتتخذ قراراتها بأكثرية وهي ملزمة لجميع الأعضاء.

٦- يعقد المجلس اجتماعات دورية شهرياً وعند الضرورة.

٧- ينتخب المجلس مكتباً له مؤلفاً من ثلاثة أعضاء ولمدة ستة أشهر ومن مهامه:
- الدعوة إلى الاجتماعات وتحديد جدول أعمالها وزمانها ومكانها وتبليغ جميع الأعضاء بذلك.
- إدارة الاجتماعات.
- متابعة تنفيذ قرارات الجبهة ما بين الاجتماعين.
٨- يشكل المجلس المحلي لجانه الفرعية حسب الحاجة ويحدد لكل لجنة مهامها وصلاحياتها.
٩- يجتمع جميع مسؤولي المجالس المحلية شهرياً مع مكتب شؤون المجالس المحلية.
١٠- تتحمل الجبهة مصاريف المجلس المحلي وفق فواتير مصدقة من المجلس المحلي, يضاف إلى ذلك رفد مالية المجلس المحلي بمساهمات الأعضاء مع إمكانية قبول المساعدات والتبرعات من الأهالي.

الإجراءات التي تتخذها المجالس المحلية بحق أعضاءها:
١- يفقد صفة العضوية في المجلس إذا تغيب عن الحضور بدون عذر مشروع ثلاث اجتماعات متتالية.
٢- يتم استبعاد العضو المستقل من عضوية المجلس, إذا تصرف عكس سياسية الجبهة وذلك بموافقة ثلثي أعضاء المجلس بموجب تقرير رسمي.
٣- إذا خالف ممثل أحد الأحزاب أو إحدى اللجان مقررات الجبهة أو سياستها، يطلب من الجهة التي يمثلها باستبداله بغيره.
٤- بالنسبة لأعضاء المجالس المحلية وفي حال مخالفته لمقررات الجبهة, يرفع التوصية باتخاذ الإجراء اللازم إلى الجبهة.

مكاتب وممثليات الجبهة في الخارج:

جميع مكاتب وممثليات جبهة كوردستان سوريا في الخارج يجب أن تعمل بناءً على لائحة داخلية خاص بها بحيث لا يتعارض مع النظام الداخلي للجبهة، والإشراف على هذه المكاتب يكون مباشرةً من قبل عضو الهيئة الرئاسة وبالأخص المسؤول عن الجالية الكوردية في المهجر ومكاتب الجبهة في المهجر.

العضوية:

١- جميع الاحزاب السياسية الوطنية الكوردية التي تؤمن بالبرنامج السياسي والنظام الداخلي للجبهة وليسو أعضاء في تحالفات سياسية أخرى, بإمكانهم الحصول على العضوية.
٢- يجب تقديم طلب الانتساب الى الجبهة عن طريق ارسال دعوة مكتوبة خطيا والنظام الداخلي والبرنامج السياسي وأسماء القيادة وتقرير المؤتمر الأخير للحزب المتقدم بالطلب الى هيئة رئاسة الجبهة، ويتم اتخاذ القرار بخصوص طلب الانتساب من قبل ثلثين من اعضاء رئاسة الجبهة ضمن فترة شهر واحد من تاريخ تقديم الطلب، وفي حال لم يتم الاستجابة في الفترة المحددة يعتبر الطلب مرفوضا.

العقوبات والإجراءات:

١- التنبيه والإنذار: يكون التنبية بشكل خطي و يوثّق في الأرشيف, تتخذه هيئة الرئاسة بحق أعضائها إذا أخل العضو بواجباته وتصرف بشكل ينجم عنه ضرر بالجبهة. تتخذ هيئة الرئاسة قرار الإنذار في حال تكرر

التنبيه لأكثر من مرة. في كلتا الحالتين لا يمكن اتخاذ اي أجراء تأديبي في حق أي عضو إلاّ بعد أن تتاح له فرصة الدفاع عن النفس.

٢- التجميد: يتخذ القرار بالتجميد وتحديد فترة التجميد من قبل هيئة الرئاسة في الجبهة موافقة بثلثي الاعضاء بحق أحد أعضاء الجبهة في حال تكرار العضو للمخالفة بعد التنبيه والإنذار وعدم الالتزام بالقرار.

٣- رفع صفة العضوية: يتم اتخاذ الإجراء بعد تحقيق عادل من قبل اللجنة -المؤلفة من خمسة اشخاص- الموكلة من قبل هيئة رئاسة الجبهة، ويمكن الاستعانة بالمكتب القانوني أيضاً. حالات رفع صفة العضوية:

- في حال تكرار العضو المخالفة السابقة وبعد تجميده.
- في حال مخالفة العضو لقرارات الجبهة.
- في حال ثبت على العضو أي أمر يسيء إلى سمعة الجبهة وهيئاتها من النواحي (السياسية – التنظيمية – الأمنية- المالية – افشاء اسرار الجبهة)
- في حال استغلال عضويته في الجبهة وهيئاتها لتمرير أو تنفيذ مصالحه الخاصة.
- يحق لهيئة الرئاسة اتخاذ الأجراء المناسب بحق أي حزب عضو فيه حال مخالفته لنظامه الداخلي، وبرنامجه السياسي وعدم الالتزام بقرارته، وذلك بعد تحقيق عادل من قبل لجنة هيئة الرئاسة.
- ترفع الطعون إلى هيئة رئاسة الجبهة للبت فيها بعد استشارة اللجان المختصة.

الأسس المتبعة للحد من الحالات الانشقاقية ضمن أحزاب الجبهة:

١- جبهة كوردستان سوريا ائتلاف سياسي يدعو لوحدة الصف بين مكوناته وينبذ الانشقاقات.

٢- كل حزب ضمن الجبهة يزود هيئة الرئاسة بوثيقة النظام الداخلي لحزبه وبرنامجه السياسي.

٣- بناءً على النظام الداخلي للحزب الذي قام بمشاركته مع رئاسة الجبهة يتم الحكم على الطرف المنشق من ناحية الشرعية، لأنه ليس بالضرورة ان تكون القلة مدانة والغالبية نزيهة. اللجنة الموكلة هي التي تحكم على شرعية وأحقية أي طرف حسب النظام الداخلي للحزب. الكتلة الشرعية تبقى عضوة في الجبهة والغير شرعية لا يمكنها الاستمرار كعضو في الجبهة. والتحقيق يجب أن تظهر نتائجه في غضون شهرين وفي فترة التحقيق تتجمد عضوية الكتلتين (الحزب بالكامل). الطرف الذي يتم استبعاده من الجبهة لا يتم ضمه مجددا للجبهة مرة أخرى.

٤- إذا لجأ أي حزب إلى الجبهة لحل خلافاته الداخلية, فان النظام الداخلي للحزب المعني هو المرجع الأساسي لفض هذا الخلاف.

أحكام عامة:

١) لهيئة الرئاسة في الجبهة الحق بإقتراح مقترحات بخصوص المكاتب واللجان المختصة واللجان الفرعية لهيئة الجبهة، وهيئة الرئاسة تتخذ القرار النهائي.

٢) تتكون مالية الجبهة من اشتراكات الأحزاب والمساهمات المالية من أبناء الشعب الكوردي في سوريا وخارج سوريا.

٣) في حال غياب عضو من أعضاء رئاسة الجبهة بسبب الوفاة أو المرض أو الاستقالة أو رفع صفة العضوية أو أسباب أخرى, يتم تعيين ممثل عن الحزب المعني في هيئة الرئاسة بشكل مؤقت إلى حين وصول الحزب المعني إلى قرار نهائي بانتخاب رئيس له، وفي هذه الحالة لا يمكن للرئيس الجديد للحزب المعني الاحتفاظ بحقيبة مسؤول المكتب (إن كان يشغلها الرئيس السابق للحزب المعني) إلاّ بعد موافقة هيئة الرئاسة.

٤) تحدد فترة عمل كل مكتب بسنتين، ويحق لهيئة الرئاسة إعادة تشكيل هذه المكاتب أو تجديد الثقة بها على الا يتعدى الدورتين.

٥) تعتمد الجبهة العلم الكوردستاني المعتمد بتفاصيله الآتية: من الأعلى اللون الأحمر، في الوسط اللون الأبيض، وفي الأسفل اللون الأخضر, ويتوسطه شمس ب ٢١ شعاع باللون الأصفر.

٦) يحق لهيئة الرئاسة إجراء تعديلات في النظام الداخلي و البرنامج السياسي للجبهة بموافقة أغلبية الثلثين.

٢٠٢٤/١٢/٠٧

الميثاق الكوردي المشترك
حول مستقبل سوريا

الميثاق الكوردي المشترك
حـــول مـــستـقبل ســوريـــا

في يومي 19 و 20 من الشهر الجاري، انعقد في العاصمة النمساوية فيينا اجتماع موسع بمشاركة عدد من الأحزاب الكوردية ومنظمات المجتمع المدني، بهدف مناقشة رؤية سياسية مشتركة حول سوريا بشكل عام والقضية الكوردية بشكل خاص، وكيفية العمل على تعزيز الحوار والتعاون بين مختلف الأطراف الكوردية.

تخللت الاجتماع نقاشات معمقة ومثمرة حول القضايا الأساسية التي تواجه الشعب الكوردي في سوريا والواقع الذي يمر به، وعلى رأسها صياغة رؤية سياسية مشتركة تمثل تطلعات وآمال الكورد في سوريا المستقبل. بعد هذه النقاشات البنّاءة، توصل المجتمعون إلى اتفاق حول وثيقة سياسية مشتركة تضع الأسس لمستقبل الكورد في سوريا، وتحفظ حقوقهم ضمن إطار سوريا اتحادية ديمقراطية تحترم التعددية القومية والمذهبية والعرقية و الطائفية وتصون حقوق الإنسان وتعمل على تعزيزها، باستثناء ممثلي حركة البناء الديمقراطي الكوردستاني-سوريا و حركة خوبون اللذان طالبا بالرجوع إلى قيادة الحركتين لاتخاذ القرار النهائي.

كما تم مناقشة البرنامج السياسي والنظام الداخلي لتشكيل جسد سياسي جديد يعبر عن طموحات الشعب الكوردي في كوردستان سوريا. هذا الجسد السياسي المرتقب سيكون ممثلاً حقيقياً للشخصية الكوردية السورية المستقلة بعيداً عن الاجندات الخارجية، كذلك يهدف إلى تعزيز وحدة الصف الكوردي والعمل على تحقيق الأهداف الوطنية للشعب الكوردي في سوريا.

نحن، الأحزاب والمنظمات المجتمعة، نؤكد التزامنا بمواصلة العمل الجاد والمتواصل لبناء مستقبل أفضل لشعبنا الكوردي، والعمل يداً بيد مع كافة المكونات السورية لتحقيق السلام والعدالة في سوريا المستقبل، و ندعو باقي القوى الوطنية الكوردية ، احزاباً و منظمات المجتمع المدني، للانضمام إلينا والتوقيع على هذه الوثيقة المشتركة.

الميثاق الكوردي المشترك حول مستقبل سوريا

فيينا، 20.10.2024

أولاً: في الجانب الوطني السوري

شكل الدولة ونظام الحكم:

1. سوريا دولة ديمقراطية اتحادية، ليبرالية, تعتمد مبدأ العلمانية، وتحترم سيادة القانون، وتلتزم بمبدأ فصل السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية.
2. تنبثق سلطات الدولة من إرادة الشعب.
3. تصون الدولة حقوق الانسان، وحقوق المرأة والطفل، وتلتزم بكافة العهود والمواثيق الدولية ذات الصلة.
4. يتم توزيع الصلاحيات والموارد بين المركز والاقاليم بموجب الدستور الاتحادي والقوانين الأخرى ذات الصلة.
5. ضمان التمثيل العادل والحقيقي لجميع المكونات في برلمان سوريا وكذلك في برلمانات الأقاليم.
6. اقرار التنوع السكاني دستورياً، والاعتراف بجميع المكونات القومية والدينية والمذهبية واللغوية كمكونات أساسية من مكونات المجتمع السوري.
7. تتمتع جميع المكونات سواء كانت كبيرة أو صغيرة بحق الحصول على احترام وحماية حقوقها بصورة متساوية، الى جانب تعزيز هويتها الثقافية، والمشاركة المتكافئة في شؤون الدولة.
8. يتكون الشعب السوري من القوميات التالية: العرب والكورد والسريان الاشوريين والتركمان والشركس والارمن.
9. يراعى التنوع السكاني بصورة مناسبة عند تحديد اسم الدولة وعلم الدولة والنشيد الوطني وغيرها من رموز الدولة السورية.
10. يتألف البرلمان السوري من مجلسين تشريعيين (نظام الغرفتين)، تضم الغرفة الأولى ممثلين عن كل أطياف المجتمع السوري، ويتم انتخابهم مباشرة عن طريق التمثيل النسبي لكل مكون في انتخابات حقيقية، دورية، عامة، متساوية وسرية، مع ضمان حرية التعبير عن الإرادة الانتخابية الحرة، ويحدد الدستور حجم البرلمان ويضمن النسبة الأدنى من الحصص للمرأة، تكون كافة المكونات ممثلة في المجلس الأول وفق النسبة الديموغرافية. أما الغرفة الثانية فيتم تمثيل كل المكونات فيها بشكل عادل دون الرجوع الى النسبة أو القوة الديموغرافية، أما المكونات المتناثرة جغرافياً مثل السريان الأشوريون والأرمن والشركس يتم تمثيلهم بعضو واحد على الأقل في هذه الغرفة، وكذلك الأمر بالنسبة للمكونات الدينية والطائفية الأخرى مثل الإسماعيليين والإيزديين، ويترك شكل انتخاب أعضاء الغرفة الثانية لكل مكون على حدة، بحيث يتم انتخابهم في مجتمعا تهم المحلية.
11. القرارات المتعلقة باختصاصات الأقاليم، ومستقبل المكونات، والمشاريع الاستراتيجية العامة في سوريا تتطلب موافقة ثلثي أعضاء الغرفة الثانية, بما لا يتعارض مع المبادئ فوق الدستورية.

12. جميع المواطنين متساوون أمام القانون فيما يتعلق في الحصول على الحماية الكاملة.
13. للمجموعات العرقية والدينية واللغوية والمذهبية، بغض النظر عن محل إقامة أفرادها، حق تقرير المصير الثقافي وفق نصوص دستورية تنسجم مع الدستور الاتحادي من جهة ودساتير الأقاليم من جهة اخرى.
14. يجب أن تكون هناك آليات تنسيق بين الأقاليم و المسؤولين عن التعليم حتى يمكن موائمة وضمان معادلة المؤهلات, و استبدال الحصص الدينية بمادة الأخلاق.
15. اللغتان العربية والكوردية لغتان رسميتان في البلاد، ويحق للأقاليم اعتماد أكثر من لغة رسمية.
16. لغات جميع المكونات في سوريا هي لغات وطنية معترف بها في الدستور الاتحادي.
17. تعزيز وتطوير العلاقات بين المكونات السورية واحترام التعددية اللغوية والقومية والمذهبية والطائفية واعتبارها مصدر ثراء للمجتمع وقوة للدولة.
18. تصون الدولة الحقوق السياسية وحرية التعبير عن الرأي، وتحظر خطاب الكراهية.
19. تحظر الدولة الأحزاب والتيارات السياسية والمنظمات والجمعيات التي تدعو للعنف أو الكراهية، وذلك بغض النظر عن خلفياتها القومية أو الدينية أو الأيديولوجية.
20. تعيين لجنة انتخابية مستقلة مهمتها التخطيط والتنظيم والإشراف على سير الانتخابات بالتعاون الوثيق مع الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى.
21. تلتزم الدولة بدعم وتحقيق مجتمع مدني قوي ومتنوع وتدعم استقلاليته.
22. تعمل الدولة على تعزيز المصلحة العامة وتأمين اعلى مستوى ضمان اجتماعي ممكن، وتقدم المساعدة للمحتاجين وتعمل على تأمين فرص عمل مناسبة لهم.
23. إعادة الجنسية للمجردين منها في مناطق الجزيرة بموجب مرسوم الإحصاء الاستثنائي الذي جرى عام 1962، ومنح الجنسية لمكتومي القيد، وتعويض المتضررين من كلا الحالتين تعويضاً عادلاً.
24. 24. إزالة آثار جميع عمليات التعريب، والحزام العربي، وتعويض المتضررين جراء ذلك تعويضاً عادلاً، و إعادة السجلات المدنية للمستوطنين لأماكنها الأصلية.
25. للمرأة المتزوجة من أجنبي الحق بمنح جنسيتها لأطفالها، وفقا للقانون.
26. تلتزم الدولة وأقاليمها بتطبيق كل المعاهدات والاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها سوريا, بشرط عدم انتقاصها للسيادة الوطنية أو استهدافها لمصلحة أي مكون وطني(مثال: اتفاقية أضنة).
27. تضمين قواعد القانون الدولي الآمرة بما في ذلك معاهدات حقوق الإنسان الدولية في الدستور السوري الجديد، بما لا تتعارض معها القوانين السورية.
28. الالتزام بالقرارات الدولية، واستئناف العملية السياسية على أساس مرجعية جنيف 1 والقرارات الدولية ذات الصلة، خاصة قرار مجلس الأمن الدولي 2254، ودعم المفاوضات بين النظام والمعارضة والمجتمع المدني بعد تعديل قوام الوفود المفاوضة، وكذلك دعم اللجنة الدستورية وتعزيز الحضور الكوردي فيها بما يتناسب مع نسبة المكون الكوردي في سوريا.
29. الحفاظ على السلم الأهلي وتعزيز دور منظمات المجتمع المدني، والنقابات، والمنظمات الشعبية.
30. المساواة التامة بين الرجل والمرأة في الحقوق والواجبات وضمان تمثيل المرأة في مختلف المؤسسات وقطاعات الدولة والأقاليم بنسبة مئوية لا تقل عن 30%.

31. نبذ العنف والتطرف والإرهاب ودعم المشاريع الديمقراطية التي من شأنها دعم الاستقرار المجتمعي، وتعزيز وترسيخ السلم الأهلي.
32. محاربة الفساد وتشكيل هيئة نزاهة مستقلة على مستوى كل من المركز والأقاليم.
33. حق التقاضي مكفول للجميع، ولا تقادم لجرائم الحرب والإبادة الجماعية وجرائم ضد الإنسانية وانتهاكات حقوق الإنسان.
34. تُكفل حرية الصحافة و الإعلام بمختلف وسائلها, بما يضمن التعبير الحر عن الآراء وتداول المعلومات دون رقابة مسبقة, و ذلك في حدود القانون.

ثانياً: في الجانب الكوردي والكوردستاني:

1. اعتبار حق تقرير المصير للشعب الكوردي في سوريا، حقاً شرعياً وفقاً للعهود والمواثيق الدولية ذات الصلة.
2. الإقرار بوجود إقليم كوردستان-سوريا دستورياً، واعتبارها وحدة جغرافية واحدة ومتكاملة، مع إعادة ترسيم حدودها الادارية بالتعاون مع الحكومة الإتحادية بإشراف دولي.
3. دعم نضال الشعب الكوردي في مختلف أجزاء كوردستان، وتأييد جميع الجهود السياسية المشتركة والمساعي السلمية بعيداً عن العنف والتطرف وسياسة التفرد.
4. اعتبار الحوار بين جميع الأطر السياسية الكوردية هو السبيل الوحيد للوصول الى توحيد مواقف الكورد سياسيا.
5. تعزيز التعاون الكوردي المشترك بين مختلف الأطر والأحزاب الكردستانية في إطار احترام خصوصية كل جزء من أجزاء كوردستان، وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للأجزاء الأخرى، واعتبار إقليم كوردستان-العراق مكسباً قومياً لجميع الكورد، وضرورة العمل على دعمه من منطلق الواجب القومي.
6. ضرورة إيجاد آلية تعاون مشترك بين مختلف الأطر والأحزاب في كوردستان-سوريا، وإيجاد هيئة سياسية من أجل تمثيل الكورد في المحافل الدولية.
7. ضمان تمثيل حقيقي ووازن للكورد في اللجنة الدستورية واللجان القانونية الأخرى.
8. ضرورة العمل على وضع كوردستان-سوريا تحت الحماية الدولية لحين تحقيق انتقال سياسي ديمقراطي في البلاد، وإقامة نظام سياسي-إداري جديد بعد إجراء انتخابات ديمقراطية بإشراف أممي.
9. إدانة وفضح جرائم وانتهاكات حقوق الإنسان في جميع مناطق كوردستان سوريا.
10. دعم عودة المهجرين الكورد إلى مناطقهم الأصلية الذين هجروا منها بسبب الحرب، وبذل المزيد من الجهود السياسية مع مختلف الجهات الدولية من أجل توفير الدعم المادي اللازم، ومساعدتهم على تأمين احتياجاتهم المعيشية، وإعادة ممتلكاتهم، وتأمين منازل مناسبة لهم.
11. إنشاء صندوق مالي لدعم المهجرين العائدين الى مناطقهم، وتشكيل لجان نزيهة تشرف على ذلك.
12. العمل على وقف عمليات التغيير الديمغرافي في كوردستان-سوريا، ووقف عمليات التوطين وبناء المستوطنات، وإلغاء نتائجها وتداعياتها.

13. العمل على إنهاء الإحتلال التركي لكوردستان سوريا (عفرين و گرى سبي و سريكانيه و المناطق الأخرى) وإخراج جميع الفصائل المسلحة منها و حكم تلك المناطق من قبل سكانها الأصليين بإشراف و حماية دوليين.
14. العمل على إلغاء سياسة التجنيد الإجباري التي تنتهجها سلطات الإدارة الذاتية، ووقف تجنيد القاصرين والقاصرات وزجهم في العمليات العسكرية.
15. احترام حقوق الإنسان وحقوق المرأة والطفل والالتزام بالعهود والمواثيق الدولية ذات الصلة.
16. صيانة حقوق جميع الأقليات القومية والعرقية والدينية والمذهبية في إقليم كوردستان-سوريا دستورياً، بما فيها حرية التعلم باللغة الأم، وممارسة الشعائر الدينية، وضمان تمثيل هذه المجموعات تمثيلا عادلاً في برلمان الإقليم.
17. جميع مواطني إقليم كوردستان-سوريا متساوون في الحقوق والواجبات أمام القانون، ولا يجوز الانتقاص من حقوق أي مواطن بغض النظر عن دينه أو مذهبه او انتمائه القومي.
18. احترام سيادة دول الجوار، ورفض التدخل بالشؤون الداخلية للإقليم.
19. حماية المواقع الأثرية، والعمل على إعادة جميع الآثار المسروقة.
20. دعم الشباب والمنظمات الشبابية، والعمل على تهيئة كوادر قادرة على قيادة مؤسسات الدولة بكفاءة.
21. حماية البيئة والحفاظ على النظم البيئية من التلوث, من خلال الاعتماد على مصادر الطاقة البديلة والتشجيع على التشجير.

الحزب الديمقراطي الكوردي في سوريا(البارتي)
تيار الحرية الكوردستاني
حركة الكورداياتي في سوريا
قوى المجتمع المدني الديمقراطي الكوردستاني
حركة السلام الوطني الكوردي - سوريـا
منظمة حقوق الإنسان في سوريا-ماف
المنظمة الكوردية لحقوق الإنسان في سوريا- داد
لجنة حقوق الإنسان في سوريا - ماف
منظمة ياسنا روج أفا لتطوير الفلسفة الزرادشتية
مركز رشيد حمو الثقافي في كوردستان

الميثاق الكوردي المشترك
حـــول مـــستـقبل ســوريـــا

BERÊ KURDISTANA SÛRIYÊ

SYRIAN KURDISTAN FRONT

جبهة كوردستان سوريا

2024